

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٧٣٢ لسنة ٢٠٠٤

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثامنة بمحافظة الجيزة
التي خلت باستقالة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١١٢٩٣ لسنة ٢٠٠٤ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثامنة بمحافظة الجيزة التي خلت باستقالة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل (التفتيش القضائى) وكتاب مديرية أمن الجيزة لترشيح ممثلهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثامنة ومقرها نقطة شرطة كرداسة بمحافظة الجيزة فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ١١ أغسطس ٢٠٠٤ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ١٨ أغسطس ٢٠٠٤ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن الجيزة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشـف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثامنة

ومقرها نقطة شرطة كرداسة بمحافظة الجيزة

السيد المستشار/ خالد أحمد الشايب ، رئيس محكمة الجيزة الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار/ حاتم محمد عبد الحميد عبد الهادى ، محام عام شمال الجيزة

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ باهر سليمان محمد توفيق ، الرئيس بمحكمة الجيزة الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ سامى كامل أحمد شومان ، الرئيس بمحكمة الجيزة الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد د. / محمد محمد سعدونى ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ محمد نجيب أحمد ، (عضو بصفة احتياطية)